

## سنن ابن ماجه

1307 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت .

أرأيت فقلنا عطية أم قالت قال . والنحر الفطر يوم في نخرجهن أن A ا رسول أمرنا - Y إحداهن لا يكون لها جلباب ؟ قال ( فلتلبسها أختها من جلبابها ) .  
[ ش ( أمرنا ) أي معشر النساء . ( أن نخرجهن ) المراد أن يخرج بعضنا بعضا . ( جلباب ( ثوب تغطي به رأسها وصدرها وظهرها إذا خرجت . ( من جلبابها ) أي تشركها في ثوبها كما يدل عليه أبي داود . ولا يخفى أن فيه حرجا في المشي . أو المراد لتلبسها من جنس جلبابها . ويؤيده رواية ابن خزيمة من جلابيبها ] . K صحيح